

## ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

ومن تكن العلياء همة نفسه \*\*\* فكل الذي يلقاه فيها محبب

**الملف الأول: من هدي القرآن الكريم**

**الوحدة 1: وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية**  
**مفهوم العقيدة:**

**لغة:** من العقد، وهو الربط والشد، مع الثبات، والصلابة، والشدّة، والملازمة.  
**اصطلاحاً:** التصديق الجازم المطابق للواقع: بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره.

**أهمية العقيدة الإسلامية:** للعقيدة الإسلامية أهمية عظمى في حياة الفرد والمجتمع، ومما يدلّ على ذلك ما يأتي:

**بالنسبة للأفراد:**

- أن قبول الأعمال مرتبط بسلامة العقيدة، قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ

عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ المائدة 72

- العقيدة الصحيحة تجيب عن جميع التساؤلات المقلقة التي قد تشغل بال الإنسان.

- والعقيدة الصحيحة تسهم في تكوين شخصية سوية للإنسان.

- كما أنّها تلبيّ حاجيات الإنسان الفكرية، وتؤمن له الاستقرار النفسي.

**بالنسبة للمجتمعات:**

- العقيدة الصحيحة تُشعر الإنسان بالمسؤولية، وهذا أعظم حافز له للقيام بأعماله على أكمل وجه.

- أصحاب العقيدة الصحيحة أكثر الناس تعاوناً مع غيرهم، وإحساناً إليهم؛ لأنهم يراقبون الله تعالى فيهم، ويرجون رحمته، ويخافون عذابه.

- العقيدة الصلبة خير ما يستعين به أفراد المجتمع على حلّ مشكلاتهم، وبناء أمتهم.

**بعض وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية:**

**1 - إثارة العقل:** فالعقل أداة التفكير والتمييز التي يدرك بها الإنسان أنّ لهذا الكون خالقا واحدا، لا يقبل الشريك، يخبر شؤون الخلق، ونواصيهم بيده سبحانه.

**2 - إثارة الوجدان:** يلفت القرآن نظر الإنسان إلى تدبر آيات الله في الكون بطريقة وأسلوب لأنه يراها لأول مرة، فينفذ تأثيرها إلى نفسه، ويتفاعل معها وجدانه.

**3 - التذكير بقدرته الله ومراقبته:** تُوجّه كثير من الآيات القرآنية والكونية نظر الإنسان إلى قدرة الله عزّ وجلّ التي لا حدود لها، وأنه معه في كل وقت وحين. يراقبه ويراه، ولا يخفى عليه شيء من أمره، وبذلك يستسلم الإنسان لربه ويخضع لأوامره.

**4 - رسم الصور المحببة للمؤمنين:** تذكر كثير من الآيات القرآنية صفات المؤمنين، وما ينالونه من جزاء، ونعيم عاجل وأجل؛ وهذا ما يحبب غيرهم فيهم، ويحملهم على التحليّ بصفاتهم.

**5 - رسم صور الكافرين المنفرة:** كما تذكر آيات أخرى صفات الكافرين وأحوالهم، وأثر بعدهم عن الإيمان على سلوكهم، مما يجعل المؤمن يخفر منهم، ويكره أن يكون مثلهم، حتى لا يتعرض لمقت الله وغضبه في الدنيا والآخرة.

**6 - مناقشة انحرافات المشركين:** يعرض القرآن الكريم انحرافات المشركين ومذاهبهم الباطلة، ويفنّدها بالدليل العقلي، والبرهان الحسي، والحجة القاطعة، ليبين لهم زيفها، ويدعوهم إلى تركها.

**الأحكام والفوائد المستخلصة:**

- دعوة القرآن الكريم الإنسان إلى تدبر آيات الله في الكون.

- التذكير بأن الله مع الإنسان يراقبه ويراه ثم يحاسبه يوم القيامة.

- العقيدة أساس عبادات المسلم؛ فعليه تصحيحها والعناية بها قبل غيرها.

**الوحدة الثانية: موقف القرآن الكريم من العقل**

**تكريم الله تعالى للإنسان بالعقل:** كرم الله عزّ وجلّ الإنسان بالعقل، وفضّله على

كثير من خلقه، وتجلّى أهمية العقل فيما يلي:

- تمييز الله تعالى للإنسان بالعقل لأنه أداة الإدراك والفهم.

- العقل يقوم بدور مهم في الاجتهاد لأمره بعد انقطاع الوحي، صار للعقل إسهامه في عملية استخراج الأحكام.

- العقل مناط التكليف، فلا تكليف لغير العاقل في الإسلام.

**حث القرآن على استعمال العقل:** دعا القرآن الكريم إلى أعمال العقل؛ لأنه به

يهتدي الإنسان إلى ربه عزّ وجلّ ويحفظ إيمانه، ويتحرر من الخرافة والجهل والأوهام، وقد

تكررت ألفاظ مادة "عقل" حوالي خمسين مرة في القرآن، وإلى جانب ذلك نبّه القرآن

الكريم إلى منزلقات العقل وأفاته، وذمّ التقليد الأعمى، وكلّ ما يحول بين العقل وبلوغ الحقيقة.

**حدود استعمال العقل:** على الرغم من أن للعقل أهمية بالغة، إلا أن له حدوداً لا يمكن له أن يتجاوزها، وحقائق لا يدرك كمها، مثل المسائل المتعلقة بالغيبيات لتصور الذات الإلهية، وصفات الجن، والملائكة، ومشاهد فتنة القبر ويوم القيامة، ونحو ذلك. ويضاف إلى هذا النوع من المسائل كل العبادات المحضة التي لا مجال للعقل فيها، لعل بعض الأحكام، وأسرار عدد ركعات الصلوات، وأنصبة الزكاة، ونحو ذلك.

**وجوب المحافظة على العقل:** المحافظة على العقل تعد واجباً ومقصداً من مقاصد الشريعة الإسلامية، ويُحفظ العقل من ناحيتين اثنتين:

**من ناحية الوجود:** بتنميته وتحصينه بالإيمان والعلم النافع شرعياً كان أم كونياً.  
**ومن ناحية العدم:** بدرء المفسد والمضار عنه، ومنها مختلف أشكال الغلو والتطرف الفكري، الذي يعد من أخطر أنواع الانحراف، ومن المفسد التي تضر بالعقل أيضاً التقليد الأعمى، والتمسك بالخرافات، والعقائد المنحرفة التي توارثها الأجيال بدعوى أنها أعراف وعادات موروثة!

### - الأحكام والفوائد المستخلصة:

- بالعقل ميز الله الإنسان وفضله على كثير من المخلوقات.

- العقل الإنساني وسيلة الاجتهاد وإدراك الأحكام.

- للعقل حدود لا ينبغي له تجاوزها، لعدم قدرته على تخطيها، ولقصوره عن فهم ما وراءها من المسائل الغيبية، وعلل كثير من التكليف والأحكام.

- الإسلام يكرم العقل، ويدعو إلى المحافظة عليه، وتنميته بالعلم النافع.

### الوحدة 3: الصحة النفسية والصحة الجسمية في القرآن الكريم

**أ- مفهوم الصحة النفسية:** هي قوة إيمان العبد، و شعوره بالطمأنينة والأمان،

والرضى عن الذات، والقدرة على التكيف مع الواقع وحل مشكلاته.

**كيف يحقق الإسلام الصحة النفسية؟** بأمور كثيرة منها:

**1- الفهم الصحيح للوجود والمصير:** إذا فهم العبد سَرَّ وجوده، وحقيقة ما

سيصير إليه من سؤال الله تعالى له، ومحاسبته على ما قدم في دنياه، عرف معنى هذه

الحياة، واجتهد في استغلال كل ثانية منها، مستحضراً قوله ﷺ: ﴿أَفْحَسِبْتُمْ أَنْتُمْ

خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنْتُمْ لَا تَرْجِعُونَ﴾ (115) المؤمنون 115

**2- تقوية الصلة بالله:** وتتم بعبادة الله كما أمر، والاجتهاد في ذكره والتقرب إليه

بالتطاعات والنوافل طلباً لحبه ورضاه، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّقُونَ اللَّهَ تَجْعَلْ لَهُمْ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُم مِّنْ غَيْرِهِمْ خَالِفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ يَجْعَلْ لِّمَنْ يَشَاءُ اللَّهُ مَخْرَجًا﴾ (115) المؤمنون 115

**الْقُلُوبُ** ﴿٢٨﴾ {الرعد:28} فمن داوم على استشعار معية الله وتأيدته هداً به، واستقرت نفسيته.

**3- التزكية والأخلاق:** من أسباب سعادة المسلم النفسية حسن خلقه؛ لأنه يجعله

متفاعلاً مع من حوله، محبوباً عندهم، ومن فقد هذه الخصلة عاش الجحيم الروحي؛

فحَسُنُ الخلق مع الناس بابٌ عظيم من أبواب النجاح يقول الله تعالى لنبيه ﷺ ﴿فِيمَا

رَحِمْتَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ آل عمران 159

**ب- مفهوم الصحة الجسمية:** هي سلامة الإنسان من الأمراض والعلل، التي تصيب

بدنه أو بعض أجزائه.

### مظاهر العناية بالصحة الجسمية:

**1- الإعفاء من بعض الفرائض:** وهو ما يُعرف بالرخص الشرعية، كالإفطار

في رمضان للمريض والمهاجر، والتيمم لغير القادر على استعمال الماء.

**2- الوقاية من بعض الأمراض:** ومن أمثلة ذلك ما يأتي:

• الأمر بلطهارة للعبادات (طهارة الثوب والبدن والمكان)

• تحريم شرب الخمر.

• تحريم الزنا والفواحش.

• تحريم الإسراف في الطعام والشراب، لما فيه من الإضرار بالعقل والقلب والبدن.

**3- تنمية القوة بمفهومها الحديث:** فقد دعت الشريعة إلى العناية بالبدن

وممارسة كل ما يقويه من الرياضات المشروعة، قال ﷺ: "المؤمن القوي خير وأحب

إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير...". أخرجه مسلم.

**4- تطبيق أسباب الرعاية الصحية:** يدعو الإسلام إلى تطبيق أسس الرعاية

الصحية الثلاثة، من وقاية وعلاج وتأهيل.

### الأحكام والفوائد المستخلصة:

- حرص الشريعة الإسلامية على سلامة صحة الإنسان سواء كانت نفسية أو جسمية.

- عناية القرآن الكريم بالصحة الجسمية، ودعوته إلى تنمية القوة، وتوفير الصحة

الإيجابية، وإعفاء المسلم من بعض الواجبات الدينية.

- دعوة القرآن الإنسان إلى تطبيق أساليب الرعاية الصحية التي عرفها العلم الحديث

أخيراً من وقاية وعلاج وتأهيل.

**الوحدة الرابعة: القيم في القرآن الكريم**

**مفهوم القيم:** هي مجموعة المبادئ و الأسس والصفات، التي تقوم عليها حياة الأفراد، وأنظمة المجتمعات.

**أولاً : القيم الفردية:**

**1-الصدق:** هو قول الحق، ومطابقة الكلام للواقع، والمسلم مُطالب بلزوم الصدق، بل ومجالسة الصادقين ونصرتهم، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (119) التوبة 119

**2-الصبر:** هو تحمّل الشدائد طاعةً لله تعالى، وهو شرط الإيمان، وله أنواع ثلاثة: صبر على طاعة الله، وصبر عن ارتكاب معصيته، وصبر على أقداره المؤلمة، والمؤمن مطالبٌ بذلك كله، ومأجور عليه.

**3- الإحسان:** وهو النبل في العطاء، وحب الخير للناس، وعلى أساسه تنطلق العلاقات الاجتماعية، والإحسان مأمور به شرعاً بنصوص منها قوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (90) [النحل 90]

**4 العفو:** هو التجاوز عن الذنب والخطأ، وترك العقاب عليه عند المقدرة، وقد دعا رب العالمين عباده إلى هذا الخلق في مواضع من القرآن، منها قوله ﷺ: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (109) [البقرة 109]

**ثانياً : القيم الأسرية:**

**1-المعاشرة بالمعروف:** وهي حسنُ التعامل بين الزوجين المفضي إلى المحبة والتعاون المتبادلين.

**2-المودة والرحمة:** أي العطف واللطف في المعاملة بين الزوجين، ودفء العلاقة بينهما، وأن يتجاوز كلٌّ منهما عن الآخر ما أمكن.

**3-التكافل الأسري:** ومعناه تحمّل أفراد الأسرة المسؤولية، كل حسب وظيفته.

**ثالثاً : القيم الاجتماعية:**

**1-التعاون:** وهو مدد يد المساعدة للآخرين طاعةً لله تعالى، وقد أمر الله تبارك وتعالى عباده المؤمنين بالتعاون فقال ﷺ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾

[المائدة: 2]

**2-التكافل الاجتماعي:** وهو أن تصبَّ مصلحة الفرد في مصلحة الجماعة، دون أن تهمل الجماعة مصلحة الفرد.

**3--المسؤولية :** وهي القيام بالمهام على أحسن صورة، وأكمل وجه.

**رابعاً :القيم السياسية :**

**1-العدل:** هو إعطاء كل ذي حق حقه، وهو أساس الملك، وقد أكد الإسلام على مبدأ العدل بين الناس لأنه به تصان الحقوق، وتحفظ الحريات، ويأمن الناس على أنفسهم ومعتقداتهم وأموالهم، وتزدهر الحياة الاقتصادية قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ [النحل 90]

**2-الشورى:** وهي تبادل الآراء ووجهات النظر، للوصول إلى أصوب الاختيارات وأصلحها، وهي من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها المجتمع في شتى شؤونه والشخصية، والأسرية، السياسية، وغيرها.

**3-الطاعة:**

ويقصد بها طاعة الحكام وولاية الأمور، الذين أوجب الشرع لهم الطاعة في غير معصية الله، ودعا إلى نصحهم، والدعاء لهم، وحرّم الخروج عليهم ولو بالكلمة.

**الأحكام والفوائد المستخلصة:**

1- في القرآن الكريم قيم متنوعة منها فردية، وأسرية، واجتماعية، وسياسية.

2-الإسلام نظام حياة متكامل، يكفل للفرد سعادته، وللمجتمع بناءه وتطوره.

**الملف الثاني: من هدي السنة النبوية****الوحدة الأولى: المساواة أمام الشريعة الإسلامية**

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "إن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت... -متفق عليه-

**شرح الكلمات:**

- أهمهم: أقلقهم. - المخزومية: من بني مخزوم. - يجترئ: يشجع، ويُقدم.

- حبُّ: أي محبوب. - وإيم الله: أصلها أيمن الله، جمع يمين وهي عبارة قسم.

**معنى المساواة أمام القانون:** هي من مبادئ الشريعة الإسلامية، ومظاهر العدالة القانونية، وتتحقق بعدم التفرقة في تطبيق الحدود والأحكام بين الناس

انطلاقاً من اعتبارات تطبيقية، كالغنى، والمنصب، والقوة، والجاه، ونحو ذلك.

**أثر المساواة على تماسك المجتمع:** إن للمساواة بين الناس في تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية أثراً كبيراً في تماسك المجتمع، حيث بها تصان الحقوق والمصالح

ويدسود العدل، وتنحصر الجرائم، ويشيع الأمن، مما يضمن للبلاد تقدّمها وازدهارها.

**حكم الشفاعة في الأحكام:** لا تجوز الشفاعة لإلغاء الحدود الشرعية، ولا للتخفيف منها؛ لأنها تعطل العدالة، وتحط من هيبة الدين، وقدسية أحكامه.

**الآثار السلبية المترتبة عن الشفاعة في الحدود:**

1- تفلت ذوي الجاه والسلطان من استحقاق العقاب العادل.

2- شيوع الجريمة والفساد.

3- ضياع حقوق ومصالح الناس في المجتمع.

4- انهيار سلطان العدل والقانون، المثبت للدولة والحامي للمجتمع.

### الأحكام والفوائد المستخلصة

1- تحريم السرقة وبيان عقوبتها. (حكم)

2- تحريم الشفاعة في الحدود. (حكم)

3- دعوة الإسلام إلى القضاء على الفوارق الاجتماعية. (فائدة)

4- وجوب إقامة حدود الله وحرمة تعطيلها. (حكم)

5- تعطيل حدود الله يؤدي إلى الهلاك وانتشار الجرائم. (فائدة)

### الوحدة الثانية: العمل والإنتاج في الإسلام ومشكلة البطالة

"عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: لان يأخذ أحدكم حبله فيأتي الجبل فيجيء بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيستغني بثمنها خير له من يسال الناس أعطوه أو منعوه" رواه البخاري ومالك وأحمد وغيرهما

#### شرح الألفاظ:

حزمة: المجموعة من الحطب. -يستغني: لا يحتاج.

منعوه: ردّوه ولم يُعطوه.

**مفهوم العمل في الإسلام:** هو كل جهد بشري مشروع يعود على صاحبه أو على غيره بالخير والفائدة والمنفعة، سواء كان الجهد جسمياً أو فكرياً أو معنوياً.

**حكمه:** العمل والكسب للإنفاق على النفس والعيال واجب شرعي على كل قادر يجد

فرص الكسب الحلال قال ﷺ: ﴿فَإِذَا فَضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا أَنَّ كَبِيرَ الْعَلَمِ نَفْلِحُونَ ﴿١٠﴾﴾ [الجمعة 10]

**مجالته:** كل ميادين الحياة المشروعة، كالزراعة والصناعة والتجارة والصحة

والتعليم والنظافة... قال الله تعالى ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا

مِن رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ الشُّورُ ﴿١٥﴾﴾ الملك: 15.

تتأجه:

1- نيل رضى الله عز وجل.

2- الترفع عن ذلّ المسألة ومهانتها.

3- القضاء على الفقر والأفات الاجتماعية.

4- الاستغناء بالكسب الحلال عن الحرام.

5- تطور وازدهار المجتمع ورفقيه.

**التسول وحكمه:** التسول حرام في الإسلام، وكسبه سُحِتْ، لأنه يقضي على

كرامة المسلم، ويعتبر أكلاً لأموال الناس بالباطل، ولقد حذر رسول الله ﷺ من

التسول فقال: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ

مُرْعةٌ لَحْمٍ» [البخاري]، وعليه لا يجوز التسول في الإسلام إلا لأصحاب الضرورات،

الذين ذكرهم النبي ﷺ في قوله: "إن المسألة لأحد ثلاث: ذي دم موجه، أو غرم مفضّع،

أو فقير مُدقع". [رواه أحمد]

**البطالة وآثارها السيئة:** يرفض الإسلام كل الرضى أن يوجد في المجتمع أفراد

يقدرّون على العمل والإنتاج ولا يشتغلون؛ لما في ذلك من آثار سلبية من بينها:

1- تعطيل الطاقات والمواهب البشرية عن تأدية دورها.

2- انتشار الفقر والتسول.

3- تجعل صاحبا عالية وعبئاً على غيره.

4- فتح الطريق للوقوع في الجرائم الأخلاقية والاجتماعية.

5- نشر ثقافة الخمول والكسل في أوساط المجتمع.

### الأحكام والفوائد المستخلصة:

1- حث الشريعة على العمل وتحصيل الرزق.

2- تحريم المسألة على القادر على العمل وكسب الحلال.

3- لا ينبغي احتقار العمل ولا الاستحياء به.

### الوحدة الثالثة: مشروعية الوقف في الإسلام

عن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: "إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينفع به، أو ولد صالح يدعو له" أخرجهم مسلم.

#### شرح الكلمات:

**انقطع:** توقف - صدقة جارية: الصدقة المستمرة نفعها حتى بعد الموت.

**تعريف الوقف:**

**لغة:** الحبس والمنع

**اصطلاحاً:** حبس الأصل وتسبيل الثمرة، تقرباً إلى الله تعالى.

**مشروعية الهبة للأولاد**

دلّ الحديث على جواز أن يتودّد الآباء إلى أولادهم بالهبات والعطايا، لأن النبي ﷺ إنما أنكر على بشير ﷺ عدم العدل بين أولاده لا أصل إعطائه الهبة، فهذا جائز، بل محمود شرعاً.

**مشروعية الإسهاد على الهبات للأولاد**

يجوز أن يُشهد الواهب على هبته لأولاده أو غيرهم، وفي ذلك فوائد كثيرة، أهمّها دفع الخصومة، وتحقيق الشفافية والنزاهة في هذه العملية.

**وجوب العدل بين الأولاد في الهبات والعطايا**

يجب على الآباء العدل بين أبنائهم في النفقات والعطايا، وهذا ما دفع النبي ﷺ إلى عدم الشهادة على عطية بشير لابنه النعمان رضي الله عنهما حين افتقرت إلى شرط العدل، لأن التفريق بين الأولاد في الهبات يؤدي إلى مخاطر كثيرة منها:

1. التعرض لمقت الله تعالى، وعقابه العاجل والأجل.
2. عقوق الوالدين، حتى من الذين كانوا يفضلونهم على إخوانهم في الهبات!
3. قطع صلة الأرحام.
4. نشر العداوة والبغضاء بينهم.

5. الشعور بالظلم الذي عادة ما يكون سببا في ظهور عقد نفسية لدى الأولاد.

**رحمة الشريعة ورفقها بالولد: في الحديث مظهر من مظاهر رحمة الإسلام**

بالأولاد، حيث لم يهمل جانب الأحاسيس والمشاعر، الذي قد يتضرر بتفريط الآباء في مسألة العدل بين أولادهم، حتى في القبلة والابتسامة، دخل رجل على رسول الله ﷺ فوجده يقبل سبطه الحسن بن علي ﷺ، فتعجّب الرجل وقال والله يا رسول الله إن لي عشرة من الولد ما قبلتُ أحداً منهم يوماً، فقال ﷺ: "من لا يرحم لا يُرحم".

**حسن تربية وتوجيه الأبناء: من خلال هذا الحديث، يتبيّن حرص الشريعة**

الإسلامية على ضرورة العناية بحسن تربية الأولاد، وتوجيههم، ويظهر ذلك من موقف عمرة رضي الله عنها، وتحريمها الشديد موقف الشرع من كلّ صغيرة وكبيرة تتعلق بأولادها، وكذا من موقف رسول الله ﷺ من عطية بشير، وتعظيمه شأنها.

**الأحكام والفوائد المستخلصة:**

- 1 - مشروعية الهبة للأبناء في الإسلام.
- 2 - جواز رجوع الآباء في عطاياهم لبعض الأبناء.
- 3 - مشروعية الإسهاد في العطايا والهبات.
- 4 - وجوب الرجوع إلى الحق والاحتكام إليه في كل شيء.
- 5 - عناية الشريعة الإسلامية بحسن رعاية الأولاد حتى المعنوية والنفسية منها.

أو هو "توقف المالك عن الانتفاع بالمال والتصرف فيه لصالح الجهة الموقوف عليها بيّنة التقرب إلى الله عز وجل، ونيل الأجر والثواب".

**أمثلة:**

- 1- وقف أرض لبناء مسجد أو مستشفى أو دار أيتام...
- 2- حفر الآبار لفائدة عموم المسلمين.
- 3- شقّ الطرقات، وتوفير الإنارة في أحياء المسلمين وتأمين سبل عيشهم.

**حكم الوقف:** مستحب لاستمرارية نفعه بعد موت صاحبه، ولكونه باب نفع كبير لغيره من عموم المسلمين.

**مردوده الاقتصادي:**

استفادت الأمة الإسلامية في تنمية اقتصادها من الأوقاف وذلك من خلال ما يلي:

- 1- الأوقاف مصدر تمويل قويّ للمشاريع الخيرية والعامة.
- 2- استثمار أموال الوقف في مشاريع الوقف المبرمجة في شكل وقف الاستثمار.
- 3- من أكبر موارد المال التي يستفيد منها الفقراء والمساكين.
- 4- تحسين المستوى المعيشي لذوي الاحتياجات الخاصة.
- 5- الوقف مورد هامّ لدعم البحث العلمي، ونشر المعرفة.

**آثار الوقف:**

- الحصول على الأجر والثواب المستمر.

- تحقيق التكافل الاجتماعي.

- الأوقاف تسهم في بناء المجتمع، وتقوية نسيجه، وتنميته الاقتصادية.

**الأحكام والفوائد المستخلصة:**

- 1- في الحديث دليل على أن الإنسان ينتفع بأشياء بعد موته.
- 2- مشروعية الوقف في الإسلام.
- 3- العلم النافع يعود على صاحبه بالخير العظيم.
- 4- دعوة الولد الصالح لوالديه ينتفعان بها بعد موتهما.

**الوحدة الرابعة: توجيهات الرسول ﷺ في صلة الآباء بالأبناء**

عن عامر: قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما وهو على المنبر يقول: أعطاني أبي عطية فقالت عمرة بنت رواحة ... أخرج البخاري في صحيحه.

**شرح المفردات:**

عطية: هبة -

اتقوا الله: احذروه، وخافوا عقابه. - اعدلوا: أقسطوا ولا تظلموا.

**الإيضاح والحوار:**

**الملف الثالث: القيم الإيمانية والتعبدية****الوحدة الأولى: أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الانحراف والجريمة.****تعريف الانحراف:** هو كل سلوك يترتب عليه انتهاك للقيم والمعايير التي تحكم

سير المجتمع.

**تعريف الجريمة:** محظورات شرعية، زجر الله عنها بحدّ أو قصاص أو تعزير.**أقسام الجرائم من حيث العقوبة المترتبة عن ارتكابها****أولاً: جرائم الحدود****تعريف الحد:** لغة: بمعنى المنع**اصطلاحاً:** عقوبة مقدرة شرعاً حقا لله تعالى، شرعها الله سبحانه لصيانة

الأنساب، والأعراض، والعقول، وتأمين السبل.

**أهم أحكام الحدود**

- الحدود حق لله تعالى، لا يجوز التنازل عنها، ولا الزيادة فيها، ولا النقص منها.

- ويمكن أن يكون عفو، أو ستر، أو ردّ مظالم، قبل أن يصل الأمر إلى القاضي،

وأما إن وصل إليه، فلا بدّ من تطبيق الحدّ.

- تطبيق الحدود من صلاحيات الحاكم، وليس لأيّ أحد من الناس أن يتولّى

أمورها، ولو كان في وسعه ذلك.

**ثانياً: جرائم القصاص.****تعريف القصاص:****لغة:** من قصّ الأثر أي تتبعه.**اصطلاحاً:** العقوبة بالمثل، أي أن يُفعل بالجاني ما فعل بالمجني عليه.**الدية:** لغة: مصدر ودي القاتل القتل دية إذا أعطى وليه مالا بدلا عن نفسه.**اصطلاحاً:** هي المال المؤدى إلى المجني عليه، أو وليه، أو وارثه، بسبب جناية القتل،

أو الجرح.

**أهم أحكام القصاص:**

- لا يطبق القصاص إلا في حالات القتل العمد أو الجرح العمد، وأما الخطأ فلا.

- لوليّ المقتول أن يعفو عن القاتل ويطالب بالدية، وله أن يعفو عنها أيضا.

- تنفيذ عقوبة القصاص من اختصاصات الحاكم، وليس لوليّ المقتول أن يقتصر

من القاتل ولو كان في مقدوره ذلك.

**التعزير:** لغة: الردع والمنع والتأديب.**اصطلاحاً:** عقوبة غير مقدرة شرعاً تتعلق بالجرائم التي لا حد لها ولا قصاص ولا

كفارة، ينظر فيها القاضي أو الحاكم باجتهاده حسبما يحقق المصلحة العامة ويصلح

حال المجرم مثل: التعزير، الجلد، السجن، الوعظ، النفي.

**الحكمة من تشريع الحدود:**

1- حفظ الأنفس والإعراض والأموال وتحقيق المقاصد الشريعة الإسلامية

2- العمل على رفع الفساد الواقع في العالم الإسلامي.

3- ردع المجرمين وزجر الناس عن الاقتراب من تلك الجرائم.

4- التطهير من الذنوب.

**مفهوم العبادة في الإسلام:**

اسم جامع لكل ما يرضاه الله تعالى من الأقوال والأفعال، الظاهرة والباطنة.

**أثر هذا المفهوم في مكافحة الانحراف والجريمة:** من خلال هذا التعريف

للعبادة، يتبين أنها لا تنحصر في الشعائر التعبديّة الكبرى، كالصلاة والصيام والزكاة

والحج؛ بل تشمل جميع مناحي الحياة، إمّا أوامر ونواه تضبط سلوك المرء، وتوجهه

بما يحقق لها اجتناب المحارم والكف عن الجرائم.

**أثر الإيمان في مكافحة الانحراف والجريمة:**

الإيمان وازع ديني، وقوة عاصمة للنفس من الوقوع في الجريمة والمعصية، بحيث يبقى

على صاحبه دائماً الا استشعار لوقاية الله عزّ وجل، والخوف من لقائه بما لا يرضاه

سبحانه، وقد درج القرآن الكريم في تحريم الفواحش والمنكرات على أن يخاطب في

النفوس إيمانها، لأنّه الوحيد القادر على جعلها تمتثل لأوامر الله عز وجل باجتناب

المعاصي، وترك المنكرات، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ

وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ المائدة90، وقوله تعالى عن الزنا:

﴿وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ النور3، وقوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ

الظَّنِّ﴾ الحجرات12، ونحو ذلك كثير في القرآن.

**الوحدة الثانية: من مصادر التشريع الإسلامي:****(الإجماع - القياس - المصلحة المرسلّة)****أولاً الإجماع:****تعريفه:** لغة: يطلق على معنيين اثنين:

أ- العزم والتصميم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَجْمَعُوا أَن يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَتِ الْجُبِّ﴾ [يوسف15]

ب- الاتفاق، ومنه قوله ﷺ: (لا تجتمع أمتي على ضلالة) [أخرجه ابن ماجه]

**اصطلاحاً:** هو اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور بعد وفاة

النبي ﷺ على حكم من الأحكام الشرعية العملية.

**أركان القياس:**

- 1- **المقيس عليه:** ويسمى أيضا الأصل، وهو الذي ورد في حكمه نص شرعي.
- 2- **المقيس:** ويسمى الفرع، وهو ما لم يرد في حكمه نص، ويراد تسميته وإحاطه بالأصل في حكمه.
- 3- **الحكم:** وهو الحكم الشرعي الذي ورد في الأصل ويراد تعديته إلى الفرع.
- 4- **العلة:** هي الوصف الظاهر المنضبط الذي بني عليه الحكم في الأصل.

**شروط القياس:**

- أن لا يصادم دليلا أقوى منه كنص أو إجماع.
- أن يكون حكم الأصل ثابتا بنص أو إجماع، فلن كان بقياس فلا يصح.
- أن يكون لحكم الأصل علة معلومة.
- أن تكون العلة مشتملة على معنى مناسب للحكم يُعلم من قواعد الشرع اعتباره كالإسكار في الخمر.
- أن تكون العلة موجودة في الفرع كوجودها في الأصل، مثل الإيذاء في ضرب الوالدين أو سبهما والمقيس عليه هو تحريم التأفف عليهما.

**أمثلة عن القياس:**

- 1- قياس المخدرات عن الخمر وذلك بجامع العلة وهي الإسكار وزوال العقل.
- 2- قياس الأوراق النقدية على العملة النقدية التي وجدت في وقت الرسول ﷺ وهي الدينار الذهبي والدرهم الفضي، لاشتراكهما في علة الثمنية.

**ثالثا: المصالح المرسلة:**

**تعريفها:** أ- **لغة:** المصلحة: هي المنفعة - المرسلة: أي المطلقة غير المقيدة.

**اصطلاحا:** استنباط الحكم في واقعة لا نص فيها ولا إجماع، بناء على مصلحة لا دليل

من الشارع على اعتبارها ولا على إلغائها.

**حجية المصالح المرسلة أدلة اعتبارها:****لا يعمل بالمصالح المرسلة في:**

- ما فيه نص أو إجماع.

- مجال العبادات كالصلاة والزكاة والحج لأنها أمور توقفية.

أما في غيرها من الأمور مما يتعلق بالمعاملات والقضايا العامة للعباد والبلاد فيعمل بها ودليل ذلك ما يلي:

**أدلة حجية المصلحة المرسلة في المعاملات**

- 1- أن الله شرع الأحكام لتحقيق مصالح العباد بجلب النفع لهم ودفع الضر عنهم.
- 2- أن الحوادث تتجدد، والمصالح تتغير بتغير الزمان والظروف، ونصوص الشريعة محدودة؛ ولذلك فتح المجال أمام المجتهدين لاستنباط الأحكام وفق المصالح.

**حجة الإجماع:** الإجماع حجة عند جمهور المسلمين، وهو دليل من أدلة الشريعة

الإسلامية ودليل ذلك ما يلي:

1- **من الكتاب:** قال ﷺ: **«وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا»** [النساء: 115]، ووجه الاستدلال بهذه الآية أن الله جمع بين مُشَاقِقِ الرَّسُولِ ﷺ واتباع غير سبيل المؤمنين في الوعيد، ولا شك أن سبيل المؤمنين هو ما اتفقوا عليه.

2- **من السنة:** قال ﷺ: **«(لا تجتمع أمتي على ضلالة)،** [أخرجه ابن ماجه]، وقال أيضا: **«(من خالف الجماعة قيد شبر فقد مات ميتة جاهلية)،** [رواه الإمام أحمد].

**أنواعه:** الإجماع نوعان:

**إجماع صريح:** وهو أن يُبدي المجتهدون آراءهم صراحة في المسألة. ولا يحصل من أحدهم مخالفة، وهذا النوع من نوعي الإجماع حجة قطعية عند جماهير العلماء.

ب- **إجماع سكوتي:** وهو أن يقول أو يعمل أحد المجتهدين بقول أو عمل، فيعلم الباقيون بذلك ولا يظهر معارضة، مع عدم وجود مانع من إبداء رأي بالمخالفة. وهو حجة في أصح أقوال العلماء، لكنه أقل حجية من سابقه.

**أمثلة عن الإجماع:**

- إجماع الصحابة ﷺ على توريث الجدة السدس.

- إجماع الصحابة ﷺ على جمع القرآن الكريم في مصحف واحد.

**ثانيا القياس:**

**تعريفه لغة:** التقدير والمساواة والمماثلة.

**اصطلاحا:** "هو إلحاق فرع بأصل في الحكم الشرعي لاشتراكهما في علة الحكم".

تعريف آخر: "هو إلحاق أمر غير منصوص على حكمه بأمر منصوص على حكمه لاشتراكهما في علة الحكم".

**حجية القياس:** القياس حجة في الأحكام الشرعية العملية ودليل حجته:

1- **من القرآن:** قوله تعالى: **«فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ»** [الحشر: 02] ووجه الاستدلال أن الله تعالى أمر بالاعتبار، والقياس نوع من الاعتبار.

2- **من السنة:** ثبت في السنة قياس النبي ﷺ، ومن ذلك أن امرأة جاءت ﷺ فقالت: إن أبي أدركته فريضة الحج، أفأحج عنه؟ فقال لها: رأيت لو كان على أبيك دين فقضيته عنه، أكان ينفعه ذلك؟ قالت نعم قال -فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ- رواه الإمام مالك، فكان هذا قياسا منه ﷺ لدين الله على دين العباد.

3- **عمل الصحابة:** ثبت عن جمع كثير من الصحابة أنهم كانوا يعملون بالقياس عند عدم وجود النص، ومن ذلك قول عمر بن الخطاب لوالي البصرة آنذاك أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما "اعرف الأشباه والأمثال وقس الأمور برأيك".

3- روعيت المصلحة في اجتهادات الصحابة والتابعين والأئمة كجمع أبي بكر الصديق رضي الله عنه للقرآن في مصحف واحد.

### شروط العمل بالمصالح المرسلة:

- 1- أن تكون المصلحة ملائمة لمقاصد الشرع الضرورية، فلا تنافي أصلاً من أصوله ولا تعارض نصاً أو دليلاً من الأدلة القطعية.
- 2- أن تكون لعامة الناس وليست لمصلحة شخصية.
- 3- أن تكون معقولة في ذاتها حقيقية لا وهمية، بأن يتحقق من تشريع الحكم بها جلب نفع أو دفع ضرر.

### أمثلة عن المصالح المرسلة:

- جمع القرآن الكريم في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

- استنساخ عدة نسخ من المصحف في عهد عثمان رضي الله عنه.

- فرض احترام قوانين المرور على أصحاب السيارات والراجلين.

- إلزامية توثيق الزواج بوثيقة رسمية (الدفتر العائلي)

## الوحدة الثالثة: الإسلام والرسالات السماوية السابقة

**وحدة الرسالات السماوية:** تتحد الرسالات السماوية جميعها من حيث المصدر

والغاية؛ فمن حيث المصدر كونها -كلها- جاءت من عند الله تبارك وتعالى، وأما من

حيث غايتها فهي تدعو إلى دعوة الناس جميعاً إلى توحيد الخالق جلّ وعلا وإفراده

بالعبودية، قال عزّ من قائل: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا يُوحِي إِلَيْهِ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا

أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء 25]

### الرسالات السماوية الكبرى:

1- **الإسلام لغة:** من الانقياد والاستسلام والخضوع.

**اصطلاحاً:** له إطلاقان اثنان:

**الإطلاق الأول عام:** وهو دين الله تعالى الذي بُعث به كلّ نبيّ ورسول.

**والإطلاق الثاني خاص:** وهو الرسالة الخاتمة التي بُعث بها نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلم.

تمثلة في نصوص القرآن الكريم، والسنة النبوية، بفهم علماء الأمة الراسخين.

**عقائده:** للإسلام عقيدة واحدة هي عقيدة التوحيد المنافي للشرك، ويقوم على أركان

سنة هي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر والقدر خيره وشره.

**كتابه:** القرآن الكريم الذي أنزله الله تعالى على خاتم الأنبياء محمد صلى الله عليه وسلم وهو آخر الكتب

السماوية نزولاً، وأرفعها شرفاً وقدرًا، حفظه الله عز وجل من كل تحريف وتبديل،

وجعله مصدقاً لما بين يديه وبقايا إلى يوم القيامة، قال الله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ

الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ﴾ المائدة 48

### 2- النصرانية:

أصل التسمية في اللغة: قيل نسبة إلى قرية الناصرة بفلسطين، وقيل بل من نصره

الحواريين لعيسى عليه السلام، وقد نقل ذلك القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ

لِلْحَارِثِينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَارِثُونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ﴾ [الصف 14].

**اصطلاحاً:** هي الرسالة التي أنزلت على نبي الله عيسى عليه السلام، مكتملة لرسالة موسى عليه السلام

ومتمثلة في تعاليم الإنجيل، غير أنّها حُرِّفت وبدلت.

**عقائدها:** لهم عقائد منحرفة كثيرة أشهرها ما يلي:

1- **عقيدة الخطيئة والفداء:** يعتقد النصارى أن عيسى عليه السلام قدّم نفسه للقتل

والصلب ليخلص البشرية من الخطيئة التي وقع فيها آدم عليه السلام وهي أكله من الشجرة!.

2- **عقيدة التثليث:** الإله عند النصارى مكون من ثلاثة أقانيم: 1. الله (وهو الأب) - 2

المسيح (وهو الابن) - 3. روح القدس (وهو جبريل عليه السلام)، وهم يعتبرون أن الثلاثة

يكونون إلهاً واحداً، لا ثلاثة آلهة.

3- **عقيدة غفران الذنوب:** مجرد الاعتراف وبالذنوب في الكنيسة أمام القس

يكفي، عند النصارى، لقبول توبة المذنب، ومحو سيئاته، وإسقاط العقوبة عنه!.

4- **عقيدة محاسبة المسيح للناس:** يعتقد النصارى أن عيسى عليه السلام هو من يتولّى

محاسبة الناس يوم القيامة.

**تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً**

### كتبها:

1- **العهد القديم:** وهي التوراة التي تعد أصلاً للديانة النصرانية.

2- **العهد الجديد:** وهو الإنجيل، والأنجيل المعتمدة عند النصارى أربعة هي: إنجيل

متى، وإنجيل مرقس، وإنجيل لوقا، وإنجيل يوحنا.

**فرقها:**



وتبديل هي الشريعة المحمدية الخالدة، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ

لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾ الحجر 9.

**علاقة الإسلام بالديانات السماوية السابقة:** الرسالة المحمدية رسالة مكتملة

لما جاء به الرسل قبلها، مصححة لما تعرضت له شرائعهم من التحريف والتبديل،

ناسخة لما فيها من أحكام وتشريعات، وعلى هذا فإن كل من أدرك زمان النبي ﷺ، أو

جاء بعده، فإنه لا يسعه إلا اتباعه، ولا يُقبل منه أي عمل إلا إذا كان وفق شريعته

وهديه، يقول الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ

الْخَسِرِينَ ﴿٨٥﴾ [آل عمران 85]، وقال ﷺ: "والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد

من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل

النار" رواه الإمام مسلم.

### الملف الرابع: القيم الحقوقية

#### الوحدة: حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة والتعامل الدولي

**تكريم الله للبشر:** كرم الإسلام الإنسان وكفل له العيش الكريم، وأعطاه حرية

التصرف في شؤونه، وأباح له فعل ما يشاء بشرط احترام الضوابط الشرعية،

قال ﷺ: ﴿ وَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوِجْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى

كثير ممن خلقنا تفضيلاً ﴿٧٠﴾ الإسراء 70.

**تعريف حقوق الإنسان:** هي مصالحه المستحقة شرعا، من مختلف متطلبات

الحياة.

#### حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة:

**1- الحق في الحياة:** وهو أول وأقدس حقٍ منحه الله للإنسان، فلا يحل لأحد أن

يعتدي على حياة غيره بحال، ولا على حياة نفسه هو، سواء تعلّق الأمر بالانتحار، أم

بأي سلوك يعرّض حياته للخطر، ولقد عظّم الله تعالى شأن قتل النفس فقال: ﴿ مَنْ

قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴿٣٢﴾ [المائدة 32].

**1- الكاثوليك:** وهم الذين ينتمون إلى الكنيسة الأم في روما، ورئيس كنيستها هو الحبر الأعظم الذي يلقب بلبابا.

**2- الأرثوذكس:** ينتمي معظمهم إلى الكنيسة الشرقية التي انفصلت عن الكنيسة الأم في روما، واتخذت مقرا لها في القسطنطينية ثم الإسكندرية، وأكثر أتباع هذه الكنيسة من الشرق، ولهم بطارقة لا يخضعون لرئاسة كنيسة روما.

**3- البروتستانت:** عندما اشتد عنف الكنيسة الكاثوليكية على المسيحيين طالب عدد من رجال الدين منهم مارتن لوثر بالإصلاح، فانفصلوا عنها، ووضعوا نظاما خاصا بهم يخالف في عقائده كثيرا من عقائد الكنيسة الكاثوليكية.

#### ثالثا: اليهودية:

**1- تعريفها:** هي الرسالة المنزلة على موسى ﷺ، متمثلة في أحكام التوراة، وقد حرقها اليهود، وبدلوا منها بحسب ما أملت عليهم أهواؤهم ومطامعهم.

#### عقائدها:

أصل عقيدة اليهود التي جاء بها موسى ﷺ هي التوحيد الخالص لله عز وجل، لكنهم حرقوها واتجهوا إلى عقائد فاسدة ومنحرفة، منها أنهم:

1- اتجهوا إلى التجسيم والتعدد والنفعية.

2- وجعلوا لهم إلهًا سموه يهوه، زعموا أنه غير معصوم: ينام، ويأمر بالسرقة، ويتمر شعبه، وهو إله لبني إسرائيل فقط.

3- قالوا إن عزيزا ابن الله.

4- يعتقدون أنهم أبناء الله وأحباؤه، وأنهم شعب الله المختار!

5- عقيدتهم لا تتكلم عن اليوم الآخر ولا عن البعث والحساب.

6- بناء عقيدتهم على أساس عرقي، فاليهودي عندهم هو فقط من ولد من أم يهودية.

#### تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا

#### كتبها:

**1- التوراة:** خمسة أسفار، هي: سفر التكوين - سفر الخروج - سفر العدد -

وسفر التثنية - وسفر اللاويين.

**2- التلمود:** وهو تفسيرات وإيضاحات للتوراة كتبها الحاخامات، وهو عند اليهود أهم من التوراة نفسها.

**تحريف الرسالات السماوية السابقة:** يخبرنا القرآن الكريم، والسنة النبوية،

وتاريخ الأمم والحضارات، أن كل الرسالات السماوية السابقة تعرضت للتحريف

والتبديل من قبل أتباعها، خاصة ما يتعلق بالرسالات النازلة على بني إسرائيل، وأن

الرسالة الوحيدة التي تكفل الله تعالى بحفظها، وصيانة كتابها من كل تحريف

2- **الحق في الحرية:** لا يجوز استرقاق الحرّ، ولا الحد من حريته المشروعة؛ فالعبودية والتذلل لله وحده، والناس كلّهم سواسية في ذلك، وإنّما يتفاضلون بالتقوى والعمل الصالح، ومن التقوى عدم احتقار الآخرين.

3- **الحق في الأمن:** لا يحقّ لأحد ترويع أحد، ولا تخويفه، فالأصل في الحياة البشرية الأمن والسلام، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾ [البقرة 208]

4- **الحق في التنقل:** لكل فرد حرية الحركة والتنقل من مكان إقامته، وله حق الرحلة والهجرة من موطنه والعودة إليه، دون تعويق له، ولا تضيق عليه، بشرط أن يتقيّد بالضوابط الشرعية.

5- **ممارسة الشعائر الدينية:** الإسلام لا يكره أحدا على ترك دينه ومعتقده، قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ بَيَّنَّ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة 256]، وهذا لا يعني السماح بانتهاك الحرمات، والخروج عن الدين!؛ فالردة لا تجوز في الإسلام، ولا ما دونها من الفسق والفجور، ولا يجوز السماح بذلك بحال.

6- **الحق في حرية الرأي والفكر:** الإنسان حرّ في إبداء آرائه وأفكاره، بشرط عدم المساس بمقدّسات الإسلام، ولا بأعراض المسلمين أو غيرهم.

7- **الحق في التعلم:** للإنسان الحق في تعلم ما ينفعه؛ فالعلم والمعرفة هما خير معين للفرد والمجتمع على مجابهة الحياة، وخدمة البشرية جمعاء.

## الوحدة الثانية: حقوق العمال وواجباتهم في الإسلام

### نظرة الإسلام إلى العمل:

نظر الإسلام إلى العمل على أنه عبادة جلييلة، فمجده ورفعه قيمته وربط كرامة الإنسان به؛ فبالعمل يستغني المسلم عن الناس، ويتفرّغ لشؤون عباداته ومعاملاته، وبه يعين غيره، ويسهم في خدمة الأمة والإسلام.

### الحقوق الأساسية للعمال:

- حقّ العامل في أداء فرائضه الدينية.
- حقّ العامل في الأجر قال ﷺ: "أعطوا الأجير حقه قبل أن يجفّ عرقه"
- حقّ العامل في الحصول على حقوقه المتعاقد عليها.
- حقّ العامل في عدم الإرهاق الذي يضر بصحته، وفي أخذ قسط كافٍ من الراحة.

- حقّه في الشكوى والتقاضى إذا وقع عليه ظلم.
- حقّ العامل في المحافظة على كرامته.
- الحق في الترقية على أساس الكفاءة.

### واجبات العمال:

- وكما أنّ للعامل حقوقا يطالب بها، فإنّ عليه واجبات يؤدّيها، أهمّها ما يأتي:
- أن يعرف المطلوب منه في عمله علما يرفع كل لبس وخلاف بينه وبين المستخدم.
- أن يتحلّى بروح المسؤولية تجاه العمل المكلف به، وأن يراقب الله تعالى فيه.
- أن يؤدي عمله على أحسن وجه وأمانة وإخلاصا.
- عدم الخيانة في العمل بكل صورها وأشكالها.
- عدم استغلال عمله ووظيفته للمصالح الشخصية دون وجه حقّ شرعي.

### طبيعة العلاقة بين العامل ورب العمل:

- بيان ماهية وطبيعة العمل والمدة والأجر.
- أن لا يكلف العامل فوق طاقته.
- حسن معاملته احتراما لإنسانيته.
- أن لا يبغسه حقه عند التعاقد والتفاهم واستغلال حاجته.
- تسليمه الأجر عند فراغه من عمله.
- الرفق والصفح والرحمة عند الخطأ الممي غير المقصود.

## الملف الخامس: القيم الأسرية والاجتماعية

### الوحدة الأولى: العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم

#### اختلاف الدين في واقع الناس:

يتعامل الإسلام مع المخالفين له وفق المفاهيم التالية:

- اعتقاد المسلم بكرامة الإنسان أيا كان دينه أو جنسه أو لونه، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي ءَادَمَ﴾ [الإسراء 70]

- اعتقاد المسلم أن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله تعالى: قال جلّ وعلا:

﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (118) إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ

[هود 118-119]

- ليس للمسلم محاسبة الكافرين على كفرهم، ولا معاقبة الضالين على ضلالهم، بل عليه التبليغ وحسنُ البيان.

- إيمان المسلم بأن الله يأمر بالعدل وبالقسط ومكارم الأخلاق مع الناس كافة، قال تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ آَلَا تَعْدِلُوا إِبْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [البائدة 08]

### أسس العلاقة بين المسلمين وغيرهم:

1- التعارف: قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ

لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات 13]، فلعل هذا التعارف أن يكون سببا لهداية غير المسلمين إلى الإسلام.

2- التعايش: ويكون ذلك في كل ما لا يشكّل خطرا على عقيدة المسلم، ولا يحطّ من

قداسة الإسلام، لثالبيع، والشراء، والجوار، ونحو ذلك قال تعالى: ﴿ لَا يَنْهَىٰكُمْ اللَّهُ عَنِ

الَّذِينَ لَمْ يَفْعَلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُحَرِّجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ﴾ [المتحنة 08]

3- التعاون: ويكون فيما فيه خدمة للإنسانية، دون إخلال بالضوابط الشرعية، فقد شهد النبي ﷺ حلف الفضول في الجاهلية، وقال: "لَوْ دُعِيتُ بِهِ فِي الْإِسْلَامِ لَأَجَبْتُ" رواه البيهقي.

### 4- الروابط الاجتماعية:

- رابطة الإنسانية: وهي رابطة تجعل المسلم لا ينسى لحظة من زمانه أن من يتعامل معه يشاركه في كونه إنسانا، مخلوقا لله تعالى، فلا يحتقره، ولا يعامله معاملة لا تليق بخالقه جلّ وعلا، مهما كان دينه، ومهما كانت درجة انحرافه.

- رابطة القومية: وتربط الإنسان بقومه الذين تجمعهم بهم مصالح وقواسم مشتركة.

- رابطة العائلة: وتشمل الوالدين والأولاد والزوجة وسائر الأقارب.

- رابطة الإقامة: ومن صورها ما يكون بين الجيران، وأهل الإقامة الواحدة، أو

الوطن الواحد، من العلاقة الطيبة، وحسن السلوك، مما يدعو إلى أخلاق الإسلام، وتدعو أخلاق الإسلام إليه.

### حقوق غير المسلمين في بلاد المسلمين:

1- حق الحماية: فغير المسلمين المعاهدون لهم حق الحماية من كل عدوان خارجي أو داخلي قال ﷺ: "من ظلم معاهدا أو انتقصه حقا من حقوقه، أو كلّفه فوق طاقته أو

أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فأنا حجيجه يوم القيامة" رواه أبو داود، وتشمل الحماية حماية الأموال وحماية الأعراض وحماية الدماء والأبدان.

1- حق التأمين عند العجز والشيخوخة: روي أن عمر بن الخطاب ﷺ رأى شيئا يهوديا يسأل الناس لكبر سنه، فأخذه إلى بيت مال المسلمين، وفرض له ولأمثاله معاشا وقال ﷺ: "ما أنصفناه إن أكلنا شيببته ثم نخذله عند الهرم" (انظر: موسوعة فقه عمر).

2- حق ممارسة الشعائر الدينية: فالإسلام لا يكره أحدا على اعتناقه والدخول فيه قال الله تعالى - ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ بَيَّنَّ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ ﴾ [البقرة 256]

3- حق العمل والكسب: فلمهم الحق في ممارسة كل الأنشطة التجارية المشروعة. واجبات غير المسلمين في بلد الاستلام:

- احترام أحكام النظام الإسلامي.

- ترك قتال المسلمين وكل أشكال التحالف عليهم.

- ترك ما فيه انتقاص للمسلمين، كذكر ربهم أو كتابهم أو دينهم أو رسولهم بسوء.

- ترك ما فيه إظهار منكر كإحداث الكنائس، أو بيع الخمر، أو تربية الخنازير.

- مراعاة مشاعر المسلمين وتجنب الإساءة إليهم.

## الوحدة الثانية: من المشاكل الأسرية (النسب وأحكامه الشرعية)

### تعريف النسب:

لغة: القرابة والالتحاق

اصطلاح: هو إحقاق الولد بوالده من نكاح أو استيلاء.

### أسباب النسب:

1- الزواج الصحيح أو الفاسد لقوله ﷺ "الولد للفراش وللعاهر الحجر" رواه البخاري. الحجر: أي الخيبة والخسران.

2- الإقرار: وهو اعتراف الشخص بأبوته لولدٍ اعترافا مطابقا للعقل والواقع، وإلا لا يعتد به، ويسمى الاستلحاق.

3- البينة الشرعية: وهي شهادة رجلين، أو رجل وامرأتين ممن ترتضى شهادتهم بنسبة ولد إلى والده.

### طرق إثبات النسب:

- الزواج: وهو تحقّق الزوجية الصحيحة وقت الحمل بالولد.

– نظام الإرث في الإسلام مبني على القرابة النسبية والقرابة السببية (الزواج والعتق) وبالتالي لا يحق للمتبنّي أن يرث.

– تحريم التبني فيه حفاظ على الانسجام الأسري والاجتماعي.

## 2- الكفالة (البديل الشرعي للتبني):

**تعريفها:** لغة: الالتزام والضم.

**اصطلاحاً:** التزام على وجه التبوع، بضمّ الولد القاصر، والقيام بنفقته ورعايته.

**حكمها:** الكفالة مشروعّة بأدلة منها:

أ- **من القرآن:** قوله تعالى – وكفلها زكريا.. [آل عمران 34]

ب- **من السنة:** قوله ﷺ: "أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين، وأشار إلى السبابة والوسطى وفرج بينهما شيئاً" رواه احمد، وفي هذا الحديث دليل على فضل الكفالة العظيم، وحث الشريعة الإسلامية عليها.

## الحكمة من مشروعيتها:

– تضمن الكفالة سبل الحماية والحفظ للطفل مجهول النسب.

– الكفالة تحمي الأطفال من التشرد والضياع.

– في الكفالة محافظة على سلامة المجتمع من الانحراف والآفات الاجتماعية.

**ملاحظة:** من أبرز إشكالات الكفالة ما قد يترتب عليها من اختلاط مُحَرَّم داخل أفراد الأسرة الكافلة، ولتجنّب هذا الإشكال، يُنصح بإرضاع الولد من لبن أمّ الأولاد الأصليين، حتى تتحقّق بينهم الأخوة، فيزول هذا الإشكال.

## الملف السادس: القيم الإعلامية والتواصلية

### الوحدة: تحليل وثيقة خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع

**المناسبة:** هذه الخطبة ألقاها النبي ﷺ في حجة الوداع في التاسع من ذي الحجة يوم

عرفة، فوق جبل الرحمة، في السنة العاشرة من الهجرة، وهي آخر حجة شهدها

النبي ﷺ. وقد نزل فيها الوحي مبشراً بقوله تعالى: ﴿إِلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ

عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ المائدة 03، وشهدها أكثر من مائة ألف مسلم.

### شرح المفردات:

**أعراضكم عليكم حرام:** لا تحل. **موضوع:** ساقط لا حساب فيه، لأنه جاء من

حرام. **النسيء:** تأخير حرمة محرّم إلى صفر أيام الجاهلية لاستباحة القتال فيه.

**يوطنن:** أي لا يأذن لأحد دخول بيوتكم بغير إذنكم. **عوان:** أسيرات.

– **البصمة الوراثية:** وهي البنية أو الطبعة الجينية التي تدل على هوية كل إنسان بعينه، ويمكن أخذها من أي خلية بشرية، ويجوز الاعتماد على البصمة الوراثية في الحالات التالية:

– حالات التنازع على مجهول النسب.

– حالات اشتباه المواليد في المستشفيات.

– حالات ضياع الأطفال واختلاطهم بسبب الحروب والكوارث.

**حقوق الطفل مجهول النسب:** إن هدف التشريع الإسلامي من وضع النسب الشرعي لا يعني إهمال الأطفال مجهولي النسب أو نبذهم؛ وإنما هو محاربة لاختلاط الأنساب، وزواج المحارم، وشيوع الفواحش والزنا، ورغم كل التدابير الاحترازية التي أقامها الإسلام فلينه لا يحتمل الأطفال مجهولي النسب المسؤولية عن تفشي الرذيلة واللامسؤولية التي كانوا ضحايا لها، بل وضع جملةً من الأحكام التي تصون حقوقهم وكرامتهم، فمنحهم الأسماء والهوية، وأخوة الدين والولاء، وأجاز تخصيص نصيب من الوصية لهم، كما لم يمنعهم الإسلام من تبوؤ مناصب عالية في الدولة، ولقد كان منهم علماء ودعاة وحكام.

## الحالات التي تعتري النسب:

### 1-التبني:

**تعريفه:** هو إلحاق ولد الغير بالنسب، وإعطاؤه صفة البنوة الشرعية، وما يترتب عنها من حقوق وأحكام، بما في ذلك أحكام الميراث.

**حكمه:** التبني محرم في شرع الله تعالى، قال ﷺ: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ

بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ (4) الأحزاب 04. – وقال ﷺ: ﴿أَدْعُوهُمْ

لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوْلَاكُمْ﴾ [الأحزاب

05] – وقال ﷺ أيضاً: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ

وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ (40) [الأحزاب 40]، ومما يؤكّد تحريم التبني ويشنع عليه قوله ﷺ:

«مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ». أخرجه البخاري

**الحكمة من تحريم التبني:** لتحريم التبني حكم عديدة، نذكر منها أن:

– الروابط الأسرية مبنية على رابطة الدم والرحم المحرم، حفاظاً على سمو هذه العلاقة، والتبني يفكك هذه الرابطة، ويقوّض بنيتها.

– يقيم الإسلام جميع علاقاته على العدل والحق والإنصاف، ومن ذلك نسبة الولد إلى والده الحقيقي، والتبني فيه زور وكذب.

**يلغ الشاهد الغائب:** من استمع إلى هذا الكلام فليقله إلى من لم يسمع.  
**تحليل نص الخطبة:**

- 1- **الوحدة الأولى:** استفتاح الخطبة بحمد الله والثناء عليه، وهذه عادة ما تركها النبي ﷺ في سائر خطبه وحواراته، فهي سنة متبعة، وهدي كريم.
- 2- **الوحدة الثانية:** حُرمة الدماء والأعراض والأموال: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام..."
- 3- **الوحدة الثالثة:** الأمر بأداء الأمانة، وتحريم الربا، وإبطال ما كان من عادات قبيحة عند العرب في الجاهلية كالثأر ونحوه.
- 4- **الوحدة الرابعة:** تحريم طاعة الشيطان والتحذير من خطواته.
- 5- **الوحدة الخامسة:** تحريم النبي ﷺ النسيء وهو تأخير الأشهر الحرم لاستباحة القتال فيها، وقد كانت العرب إذا دخلت الأشهر الحرم أمسكت عن القتال.
- 6- **الوحدة السادسة:** الدعوة إلى احترام النساء وإعطائهن حقوقهن ودعوتهن للقيام بما عليهن من واجبات تجاه أزواجهن.
- 7- **الوحدة السابعة:** وجوب التمسك بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ.
- 8- **الوحدة الثامنة:** وجوب التآخي بين المسلمين.
- 9- **الوحدة التاسعة:** وحدة الجنس البشري، فأساس التفاضل في الإسلام هو تقوى الله عز وجل.

### الأحكام والتوجيهات المستخلصة من خطبة الوداع:

- استحباب استفتاح الكلام بحمد الله تعالى والثناء عليه.
- الوصية بتقوى الله تعالى. - حرمة سفك الدماء بغير حق وإقرار العدالة والمساواة.
- حرمة الربا لأنه النظام الذي يسحق الفقراء ويجعل المجتمع طبقياً يمتلئ بالأحقاد والضغائن ويكثر فيه الجرائم.
- ترك مآثر الجاهلية والتمسك بتعاليم الإسلام.
- التحذير من طاعة الشيطان. - حرمة الأشهر الحرم في الإسلام.
- الوصية بالنساء خيراً. - وجوب التمسك بكتاب الله والاعتصام به فهو سبيل العزة والنجاح في الدنيا والآخرة. - وجوب التآخي بين المسلمين.
- مسؤولية الأمة عن النبي ﷺ في تبليغ الرسالة وأدائه الأمانة.

### الملف السابع: القيم المالية والاقتصادية الوحدة الأولى: الربا ومشكلة الفائدة مفهوم الربا:

**لغة:** الربا هو الزيادة والفضل والنمو.

**اصطلاحاً:** الزيادة في أحد البدلين المتجانسين من غير أن يقابل هذه الزيادة عوضاً.  
**حكمه ودليله:** الربا من أكبر الكبائر وثبت تحريمه بالكتاب والسنة وإجماع الأمة.

**من القرآن:** قال الله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة 275]

**من السنة:** ما رواه جابر رضي الله عنه قال: "لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء" رواه مسلم.

**من الإجماع:** قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: "أجمع المسلمون على تحريم الربا في الجملة، وإن اختلفوا في ضابطه وتعريفه".

### الحكمة من تحريم الربا:

- الربا يسبب العداوة والبغضاء بين الأفراد ويقضي على روح التعاون في نفوسهم.
  - يؤدي إلى إيجاد طبقة مترفة تكسب المال ولا تعمل، وفي المقابل طبقة فقيرة كادحة.
  - الربا وسيلة من وسائل الاستعمار الحديث.
  - حصول العقاب الدنيوي والأخروي لمن يتعامل بالربا.
  - حُرْم الربا للمحافظة على مال المسلم حتى لا يؤكل بالباطل، فباجتناب الربا تفتح للمسلم أبواب الخير والبركة لأنه يقرض أخاه مالا بلا فائدة.
- مراحل تحريمه:**

1- **المرحلة الأولى:** قال تعالى: ﴿ وَمَاءَ آيَاتِهِمْ مِنْ رَبِّ آلَتَرْتَبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْتَبُوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَاءَ آيَاتِهِمْ مِنْ ذِكْوَةٍ تُرِيدُونَ وَجَهَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضَعِفُونَ ﴾ [الروم 39].

2- **المرحلة الثانية:** قوله تعالى: ﴿ فَيُظَلَمُونَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ حَلَلَتْ لَهُمْ وَبَصَدَهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾ [160] وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ... [النساء 160-161]

3- **المرحلة الثالثة:** قول الله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران 130]

4- **المرحلة الرابعة:** وفيها نزل التحريم النهائي للربا، في قوله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة 275]

**أنواع الربا:** الربا نوعان، فضل ونسيئة

1- **ربا الفضل:** وهو البيع مع زيادة أحد العوضين المتجانسين على الآخر مثال: بيع 1 كغ من القمح الجيد بـ1,5 كغ من القمح الرديء، أو بيع رطل ذهب مصنوع برطلين تبرا،

**ثانياً: بيع التقسيط:**

**لغة:** هو التجزئة أو التجزيء.

**اصطلاحاً:** عقد على مبيع حالّ بثمن مؤجل، يؤدي مفرّقاً، على أجزاء معلومة، في أوقات معلومة.

**حكمه ودليله:** جائز؛ فقد روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ

اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل، ورهنه درعاً من حديد" أخرجه البخاري،

قال أهل العلم: لا فرق بين أن يكون الثمن مؤجلاً لأجل، أو آجال متعددة.

**شروطه:**

1- أن لا يكون بيع التقسيط ذريعة إلى الربا.

2- أن تكون الأقساط والآجال معلومة.

3- أن تكون السلعة المباعة مسلمة حالاً، لا مؤجلة.

4- أن يكون الثمن والسلعة مما لا يجري بينهما ربا النسبية.

**ثالثاً: بيع الصرف:**

**لغة:** الزيادة، ولذلك سميت العبادة النافلة صرفاً.

**اصطلاحاً:** بيع النقد بنقد من جنسه أو غيره.

**حكمه ودليله:** جائز بشرط اتحاد المجلس (يداً بيد)

قال ﷺ - لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا سواءً بسواء، والفضة بالفضة إلا سواءً بسواء،

وتبيعوا الذهب بالفضة، والفضة بالذهب كيف شئتم» أخرجه البخاري

**الحكمة من مشروعته:**

1- التعاون بين الناس. 2- تسهيل تحويل العملات.

**الوحدة الثالثة: الشركة في الفقه الإسلامي****تعريف الشركة:****لغة: الاختلاط**

**اصطلاحاً:** هي اتفاق بين اثنين أو أكثر بقصد القيام بنشاط اقتصادي معين، طلباً

للربح.

**حكمها ودليلها:** جائزة بالكتاب والسنة:

**فمن الكتاب:** قول الله تعالى: ﴿فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ النساء 12

**ومن السنة:** عن أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل قال: "أنا ثالث

الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فإذا خانه خرجت من بينهما" رواه أبو داود

والحاكم وصححه.

قال ﷺ: "الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواء بسواء، يدا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم، إذا كان يدا بيد" (متفق عليه)

2- **ربا النسبة:** الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل، قال ﷺ: «أَلَا إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيبَةِ» أخرجه مسلم.

-مثال: بيع قنطار من القمح بقنطار ونصف مؤجلاً.

**هل يجري الربا في غير هذه الأصناف المذكورة في الحديث؟**

ذهب جمهور العلماء إلى أن الربا يجري في غير الأموال الستة التي ذكرها الحديث قياساً عليها، لأن التحريم فيها معلن، **وعلة تحريم الربا هي الاقتيات والادّخار في الأنواع الأربعة:** البر والشعير والتمر والملح -والثمنية في الذهب والفضة.

**القواعد العامة لاستبعاد المعاملات الربوية:**

1- **القاعدة الأولى:** في حال اتحاد الجنس والعلة في البديلين مثل ذهب بذهب، أو شعير بشعير، يشترط المثلية والفورية، يعني أن يتساوى البدلان ويتحد المجلس.

2- **القاعدة الثانية:** في حال اختلاف جنس البديلين واتحاد علتهم تشترط الفورية دون المساواة، مثال: 1 كغ ذهب تستبدل ب2 كغ فضة لكن يدا بيد.

3- **القاعدة الثالثة:** في حال اختلاف جنس وعلة البديلين فلا تشترط المساواة ولا الفورية، مثال: 20 غ من الفضة مقابل قنطار من قمح يدا بيد أو إلى أجل.

**الوحدة الثانية: من المعاملات المالية الحائزة****أولاً- المراجعة:**

**لغة:** من الربح، وهو الزيادة.

**اصطلاحاً:** بيع السلعة بثمنه، وزيادة ربح معلوم.

**حكمها ودليلها:** جائزة؛ فقد ورد عن عثمان بن عفان ؓ أنه كان يشتري العير فيقول

من يربحني عقلها من يضع في يدي ديناراً.

**الحكمة من مشروعيتها:**

- سدّ حاجات الناس.

- التيسير ورفع الحرج عن الناس، وخاصة في زماننا هذا.

**شروطها:** هي نفس شروط البيع، وكذلك مما يشترط في المراجعة ما يلي:

- أن يكون العقد الأول صحيحاً.

- العلم بالثمن الأول.

- أن يكون الربح معلوماً.

مُسْكُهُ وَالرَّسُولَ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴿٤١﴾ الأنفال 41. وروس أن ابن مسعود شارك سعدا رضي الله عنهما، فأصاب سعد ولم يصب ابن مسعود ولم ينكر النبي ﷺ عليهما ذلك.

3- شركة الوجوه (الذمم) لغة من الوجاهة والجاه، وهي المكانة العالية والقدّر الرفيع بين الناس.

اصطلاحاً: هي أن يشترك اثنان فأكثر من الناس دون أن يكون لهم رأس مال، اعتماداً على جاههم وثقة الناس بهم، على أن تكون الشركة بينهم في الربح حكمها: أبطلها علماء المالكية؛ لأن الشركة المشروعة تتعلق بالمال أو العمل، وكلاهما معدوم في هذه الشركة.

### نهاية الملخص

وَقَفَىٰ اللَّهُ الْجَمِيعَ لِمَا يَحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ، وَصَلَّىٰ اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَأَخَّرَ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

لا تنسوننا في دعائكم...

أخوكم: أ / سمير ربوزي

وما نيلُ المعالي بالتمني \*\*\* ولكن تُؤخذُ الدنيا غلابا

### الحكمة من مشروعيتها:

- 1- الحاجة الماسة إليهما.
  - 2 تحقيق التعاون البناء بين أفراد المجتمع والتكامل بينهم.
  - 3 تنظيم مصالح الناس فهناك من لديه المال وليس لديه الخبرة والقدرة على العمل.
  - 4 - لتيسر ورفع الحرج عن الناس.
- أنواع الشركات: الشركة نوعان شركة أملاك وشركة عقود
- أولاً: شركات الأملاك: وهي أن يمتلك أكثر من شخص عينا من غير عقد، إرثاً أو هبة أو وصية أو شراء، وهي قسمان:
- اختيارية: وهي ما يكون بفعل الشريكين كما في الشراء والهبة والهبة والوصية.
- إجبارية: وهي ما لا يكون بفعل الشريكين، كالإرث.
- حكمها: جائزة بشرط أن لا يتصرف الشريك في نصيب صاحبه بغير إذنه.
- ثانياً: شركات العقود: وهي أن يعقد اثنان فأكثر عقداً على الاشتراك في المال وما نتج عنه من ربح، وهي ثلاثة أنواع: أموال، وأعمال (أبدان)، ووجوه (ذمم).
- 1- شركة الأموال: وهي أن يشترك اثنان فأكثر في مال لهما، وهي نوعان: عنان ومفاوضة.

أ شركة العنان: وهي أن يشترك اثنان في مال لهما على أن يتجرا فيه، و يكون الربح بينهما دون اشتراط المساواة في رأس المال، أو الربح، أو تولي المسؤولية.

حكمها: جائزة عند جميع الفقهاء .

ب - شركة المفاوضة: أن يشترك اثنان فأكثر في الاتجار في مال لهما، ويفوض كل واحد منهما لصاحبه حرية التصرف في غيبته وحضوره بشروط مخصوصة.

حكمها ودليله: شركة المفاوضة جائزة في المذهبين المالكي والحنفي، دليل مشروعيتها قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ بِحُرَّةٍ عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ النساء 29. وقوله ﷺ: "المسلمون عند شروطهم" أخرجه البخاري.

2- شركة الأعمال (الأبدان): وهي أن يتفق اثنان فأكثر على تقبل عمل من الأعمال، على أن تكون أجرته بينهما حسب الاتفاق، مثل الخياطة أو الحدادة أو البناء أو الطب، أو نحو ذلك.

حكمها ودليله: يجوز لأصحاب الصنعة الواحدة أن يشتركوا في عمل أيديهم ويكون الدخل بقدر العمل، ودليله قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ